



كتاب دوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧

بشأن بعض التعديلات للاشتراطات العامة للتراخيص التي يصدرها الجهاز

سبق أن تم نشر الكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٠٥ المتضمن تعديل الاشتراطات العامة للتراخيص التي يصدرها الجهاز لأنشطة إنتاج أو نقل أو توزيع الكهرباء، وبتاريخ ٢٠٠٧/١١/٧ وافق مجلس إدارة الجهاز بجلسته السادسة للعام المالي ٢٠٠٧/٢٠٠٨ على ما يلي:

(١) تعديل بعض الكلمات أو العبارات الوارد ذكرها في المادة (١) من الاشتراطات العامة لترخيص إنتاج أو نقل أو توزيع طاقة كهربائية لتكون على النحو التالي:

شركة الإنتاج: الشخص الاعتباري المرخص له بمزاولة نشاط إنتاج الطاقة الكهربائية من مصادرها المختلفة بغرض بيعها للغير.

شركة التوزيع: الشخص الاعتباري المرخص له بمزاولة نشاط شراء الطاقة الكهربائية من مرخص له آخر وتوزيعها وبيعها عن طريق شبكة التوزيع الحائز لها على جهود التوزيع وهي الجهود الأقل من ٣٣ كيلو فولت.

(٢) إضافة فقرة أخيرة إلى المادة (١٢) من الاشتراطات العامة لترخيص توزيع طاقة كهربائية نصها كما يلي:

" كما يلتزم المرخص له بتوزيع الكهرباء بالسماح لأي مرخص له آخر بالتوزيع باستخدام شبكاته دون تمييز لإمداد مستهلكي الكهرباء باحتياجاتهم منها في حدود الإمكانيات الفنية لهذه الشبكات وذلك بمقابل استخدام يتفق عليه الطرفان ويقره الجهاز وطبقاً لقواعد التوزيع المعتمدة من الجهاز".

لذلك فقد رأى الجهاز نشر هذا التعديل للاشتراطات العامة لتراخيص إنتاج أو نقل أو توزيع طاقة كهربائية لتكون تحت نظر أطراف المرفق ولمراعاة العمل بمقتضاها.

ويمكن الحصول على نسخة من هذه الاشتراطات بعد التعديل من خلال الموقع الإلكتروني للجهاز.

المدير التنفيذي



دكتور مهندس / حافظ عبد العال السلماوي

تحريراً في ٢٤/١٢/٢٠٠٧